

دفتري شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٨/٢٠٢١ / د / هـ

بخصوص تأمين محتوى اسطوانات اوكسجين لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم /٥١/ لعام /٢٠٠٤/ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتري شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتري الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٨ / ٢٠٢١ / د / هـ .
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : /٧٠٠٠٠٠٠/ ل .س فقط سبعمائة ألف ليرة سورية لاغير .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠%) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مكان التوريد : أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس
- ٤- مدة التوريد : ٣٦٥ يوماً من تاريخ أمر المباشرة
- ٥- طريقة التوريد: يتم التوريد على دفعات و بشكل أسبوعي بمعدل (١-٣) دفعة حسب الحاجة والفوارغ المتوفرة لدى مديرية حقول المنطقة الوسطى وقد تصل كل دفعة الى (٢٠-٢٥) اسطوانة ،خلال مدة ٣٦٥ يوماً .
- ٦- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ١٢/١٢/٢٠٢١
- ٧- موعد جلسة فض العروض: يوم الإثنين الواقع في ١٣/١٢/٢٠٢١ الساعة الحادية عشرة صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/ .
- ٨- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

- تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين ومختومين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث مغلق ومختوم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :
- ١- رقم الملف .
 - ٢- موضوع الملف .
 - ٣- موعد الاغلاق .
 - ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويحوي :

- ١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .

- وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة والخاصة (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين على كافة صفحاتهم) .
- ٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب.
- ٤-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٥-١- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ٧-١- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٨-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً .
- ٩-١- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة حديثة الصنع ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .
- ١٠-١- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل والايكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاوّل مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١١-١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية.
- ١٢-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له
- ١٣-١- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة ١٥٠٠ / ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة ١٥٠ / ل.س + طابع شهيد بقيمة ٢٥ / ل.س .
- ١٤-١- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة وتحديد عملة العرض.
- ١٥-١- ارفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١٦-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٣ .

٢- المعلق الثاني :

آ- يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص.

المادة الرابعة :

- مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي :
- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة اعلاه .
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

- يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :
- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم المعارض بطلب خطي يسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .

٢- يبقى المعارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء .

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام / ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / ١,٠ % / واحد بالالف من القيمة الاجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد ، و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:

(أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

(ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع : أ- يتم دفع قيمة الاعمال المنفذة نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب كشوف شهرية تعد أصولاً، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة الاعمال المنفذة نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (تاريخ صدور الكشف الشهري) وفق نشرة المصارف و الصرافة الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية

٧- الضمان : المواد مستهلكة و تعتبر مستلمة استلاماً قطعياً حين التوريد و الاستلام

٨- يتم حل الخلافات التي تحصل بين المتعهد و الادارة بالطرق الودية و اذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين و الانظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

٩- لا تقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١٠- تعديل العقد :

أ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط و الاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس و عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة و مقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١١- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة / ٥٩ / من القانون رقم / ٥١ / لعام ٢٠٠٤

١٢- يلتزم المعارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة و المعلنه من قبل الادارة و وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٣- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ و المادة / ٣٣ / من المرسوم رقم / ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في: /٠١/ ٢٠٢١


المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام
الدكتور المهندس فراس قدور



NO:

DATE:

SPC AH. AB

استمارة للملف رقم ٢٠٢١/٢٨ / د / هـ

لتأمين محتوى اسطوانات أوكسجين لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة

٢- رقم الملف ٢٠٢١/٢٨ / د / هـ

٣- موضوع الملف : لتأمين محتوى اسطوانات أوكسجين .

٣- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢١/١٢/١٢

٤- جلسة فض العروض: يوم الإثنين الواقع في ٢٠٢١/١٢/١٣ الساعة الحادية عشرة صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط للطابق /١٢/

٥- تحديد عملة العرض:

٦- اسم الشركة الصانعة

٧- الموطن المختار :

بلد المنشأ

الشارع:

الحي:

المدينة:

رقم البناء:

رقم الطابق:

اسم الشخص:

هاتف/فاكس

٨- مدة التوريد: /٣٦٥/ يوماً من تاريخ أمر المباشرة

٩- مكان التوريد: أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى الفرقس

١٠- طريقة التوريد: يتم التوريد على دفعات وبشكل أسبوعي بمعدل (١-٣) دفعة حسب الحاجة و الفوارغ المتوفرة لدى مديرية حقول المنطقة الوسطى وقد تصل كل دفعة الى (٢٠-٢٥) اسطوانة ،خلال مدة ٣٦٥ يوماً

١١- أتعهد بان المواد حديثة الصنع ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١٢- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزاً احتياطياً لصالح

الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٣- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها العربي

١٤- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين ومختومين على كافة الصفحات

اسم وتوقيع العارض وخاتمه